







(سياسة تعارض المصالح في تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية بجامعة الطائف) وفقاً لما تقتضي المادة (الثامنة) من لائحة تنفيذ تعارض المصالح في تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٧) وتا ريخ ١٤٤١/٨/٢١هـ



المحتويات المادة الأولى: التعريفات..... المادة الثانية: أهداف السياسة....... المادة الثالثة: نطاق السياسة....... المادة الرابعة: أحكام السياسة........ المادة الخامسة: التزامات الموظف............. المادة السادسة: الالتزام بالإفصاح عن تعارض المصالح.............................. المادة السابعة: إفصاح الموظف عن تعارض المصالح المادة الثامنة: إجراءات منع تعارض المصالح والحد منه ومعالجة حالاته المادة التاسعة: حالات تعارض المصالح........... المادة العاشرة: البلاغات........ المادة الحادية عشرة: المحظورات على الموظف..... المادة الثانية عشرة: التزامات المتعامل.......٧ المادة الثالثة عشرة: المخالفات والعقوبات..... نموذج رقم (١): نموذج اقرار الموظف باطلاعه على السياسة...... نموذج رقم (٢): نموذج إقرار المتعامل باطلاعه على السياسة.....

نموذج رقم (٣): نموذج الإفصاح



المادة الاولى: التعريفات

يقصد بالعبارات والكلمات الآتية – أينما وردت في هذه السياسة – المعاني الموضحة امام كل منها.

النظام: نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣هـ.

اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية المعدلة بموجب القرار الوزاري رقم (٣٤٧٩) وتاريخ ١/٠٨/١١هـ.

لائحة تنظيم تعارض المصالح: لائحة تنظيم تعارض المصالح في تطبيق النظام واللائحة التنفيذية الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم(٥٣٧) وتاريخ ١٤٤١/٠٨/٢١هـ.

السياسة: سياسة تعارض المصالح.

الجهة الحكومية: جامعة الطائف.

الموظف: كل من يعمل في (جامعة الطائف) أو كان متعاقدا أو متعاونا معها ويشارك في أي من اجراءات المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف في أي مرحلة من مراحلها.

المتعامل: كل مقاول او مورد او متعهد او مقدم خدمات او مقاول من الباطن متعاقد او متقدم للتعاقد مع جامعة الطائف أياً كان موضوع العقد سواء كان ذلك باسمه او كان وكيلا او ممثلا للغير بشكل مباشر او غير مباشر.

الأقارب: من تربطهم بالموظف او المتعامل صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة.

وهم على النحو التالي:

الدرجة الأولى: الأب، الأم، الابن، البنت.

الدرجة الثانية: الاخ، الاخت، الجد، الجدة، وابن الابن، وبنت الابن، ابن البنت، بنت البنت.

الدرجة الثالثة: العم، الخال، العمة، الخالة، ابن الأخ، بنت الأخت.

الدرجة الرابعة: أبناء وبنات العم او العمة، ابناء وبنات الخال او الخالة.

المصلحة الخاصة: أي مصلحة مباشرة او غير مباشرة، مادية كانت او معنوية، تحققت او محتمل تحققها للشخص ذي الصفة الطبيعية او لأحد اقاربه، او الشخص ذي الصفة الاعتبارية والتابعين له.

تعارض المصالح: تعارض مصلحة خاصة مع مصلحة جامعة الطائف بحيث تؤثر المصلحة الخاصة في قدرة الشخص على اداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية والمهنية بموضوعية ونزاهة وحياد، سواء اكان التعارض فعليا او ظاهريا او محتملا.

تعارض المصالح الفعلي: حالة يتأكد فيها وجود مصلحة خاصة تؤثر في قدرة الشخص على اداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية والمهنية بموضوعية ونزاهة وحياد.



تعارض المصالح الظاهري: حالة يظهر فيها ان هناك مصلحة خاصة للشخص يمكن ان تؤثر في اداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية والمهنية بموضوعية ونزاهة وحياد.

تعارض المصالح المحتمل: حالة يكون فيها للشخص مصلحة خاصة قد تؤدي الى تعارض مصالح في المستقبل وتؤثر في اداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية والمهنية بموضوعية ونزاهة وحياد.

الجهة المختصة: الجهة المختصة بتلقي نماذج الافصاح عن حالات تعارض المصالح وتلقي البلاغات ورفع التوصيات بشأن حالات تعارض المصالح لجامعة الطائف (الادارة القانونية).

المادة الثانية: أهداف السياسة

تهدف السياسة الى ما يأتي:

- ١ . ترسيخ القيم والمبادئ المتمثلة في النزاهة والأمانة والموضوعية والحياد والعدالة والشفافية في جميع اجراءات واعمال المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف.
- ٢ . منع تأثير المصالح الخاصة للموظفين والمتعاملين في عدالة اجراءات المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف ونزاهتها.
- ٣ . معالجة حالات تعارض المصالح والتعامل معها بكفاية وفاعلية من اجل حماية المال العام من الفساد والكسب غير المشروع.
 - ٤ . تحديد الاجراءات المتبعة لمنع تعارض المصالح والحد منه والافصاح عنه واكتشافه وطريقة معالجة حالاته.
 - ٥ . تقديم أمثلة توضيحية لحالات تعارض المصالح.

المادة الثالثة: نطاق السياسة

تسري احكام السياسة على:

- ١ . كل موظف له علاقة مباشرة او غير مباشرة بالمنافسات والمشتريات لجامعة الطائف.
 - ٢ . المتعامل مع جامعة الطائف والعاملون لديه.

المادة الرابعة: أحكام عامة

- دون اخلال بما نص عليه النظام واللائحة التنفيذية ولائحة تنظيم تعارض المصالح، تعد السياسة مكملة لأحكام وقواعد تعارض المصالح الواردة في الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.
- ٢ . تعد السياسة جزءاً لا يتجزأ من العقود والقرارات التي تربط جامعة الطائف بالموظف، سواء كانت عقود عمل او قرارات تعيين او أي مستندات نظامية ذات علاقة (وعلى الموظف توقيع النموذج رقم ١).
- ٣. تضمن جامعة الطائف في وثائق المنافسات والعقود التي تبرمها مع المتعاملين معها نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام النظام والأنظمة ذات العلاقة ولائحة تنظيم تعارض المصالح والسياسة (وعلى المتعامل توقيع النموذج رقم ٢).



المادة الخامسة: التزامات الموظف

يلتزم الموظف بالآتي:

- ١ . أن يتجنب بكل وسيلة ممكنة تعارض مصلحته الخاصة مع أي من مصالح جامعة الطائف ويجب عليه التصرف وفق
 احكام ومتطلبات السياسة عند نشوء أي حالة تتضمن تعارض مصالح فعليا او ظاهريا او محتملا.
- ٢ . ان يفصح كتابة لرئيسة المباشر فور علمه عن أي تعارض بين مصلحته الخاصة ومصالح جامعة الطائف وفقا للفقرة (١)
 من المادة السابعة من السياسة، وان يقدم مصلحة جامعة الطائف على أي مصلحة خاصة.
 - ٣. الا يباشر أي عمل او اجراء مرتبط بالمنافسات والمشتريات لجامعة الطائف قد تنطوي على مصلحة خاصة.
- ٤ . عدم المشاركة في التصويت على قرار متعلق بمنافسة او عقد ينفذ لمصلحة جامعة الطائف وله فيه مصلحة خاصة تؤدي الى تعارض مصالح فعلي.

المادة السادسة: الالتزام بالإفصاح عن تعارض مصالح

يلتزم المذكورون ادناه بالإفصاح عن أي تعارض بين مصالحهم الخاصة ومصالح جامعة الطائف وهم:

- ١ . رئيس جامعة الطائف او المفوض عنه.
 - ٢ . اعضاء مجلس جامعة الطائف.
- ٣ . الموظفون المشاركون في اعداد او صياغة وثائق المنافسة أيا كانت طبيعة مشاركتهم.
- ٤ . اعضاء لجنة فتح المظاريف ولجنة فحص العروض واللجان الفنية والمالية المنبثقة عنها.
- o . الخبراء الذين يؤدون أي مهمة لمصلحة جامعة الطائف متعلقة بأعداد وثائق المنافسة او فحص او تقييم العروض ونحو ذلك.

المادة السابعة: افصاح الموظف عن تعارض المصالح:

- ١ تقع على عاتق الموظف مسؤولية الافصاح كتابة لرئيسة المباشر فور علمه في أي مرحلة من مراحل أعمال وإجراءات المنافسات والمشتريات الحكومية عن أي تعارض بين مصلحته الخاصة ومصالح جامعة الطائف وفق النموذج المعد من قبل الجهة المختصة (النموذج رقم ٣).
 - ٢ . على الرئيس المباشر للموظف المفصح عن تعارض المصالح احالة الأمر مباشرة الى الجهة المختصة.

المادة الثامنة: اجراءات منع تعارض المصالح والحد منه ومعالجة حالاته

- ١ . تقوم الجهة المختصة بدراسة نموذج الافصاح وتدقيقه والتأكد من كافة المعلومات الواردة فيه ولها استدعاء الموظف المفصح وكل من لديه معلومات او وثائق ذات صلة.
- ٢ . ترفع الجهة المختصة توصياتها لرئيس جامعة الطائف او المفوض عنه خلال ١٠ عشرة ايام من تاريخ احالة نموذج الافصاح لها.



٣ . ترفع الجهة المختصة احدى التوصيات الأتية:

أ. استبعاد الموظف المفصح من المشاركة في اجراءات المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف عندما يتأكد لها ان تعارض المصالح لا يمكن معالجته بشكل فاعل من خلال تدابير واجراءات وقائية اخرى.

ب. إلزام الموظف المفصح بإزالة حالة التعارض في المصالح خلال مدة تحددها الجهة المختصة تبدأ من تاريخ صدور قرار رئيس جامعة الطائف او المفوض عنه ومنع الموظف المفصح من اتخاذ أي اجراء متعلق بالمنافسات والمشتريات لجامعة الطائف محل حالة تعارض المصالح خلال هذه المدة عندما يتأكد لها ان تعارض المصالح ظاهرياً او محتملاً.

- ج. ابقاء الحال كما هو عليه، عندما يتأكد لها انتفاء وجود تعارض في المصالح.
- د. اتخاذ القرارات المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة الثالثة عشر من السياسة، عندما يتأكد لها عدم افصاح الموظف عن وجود تعارض مصالح فعلي.
- ٤ . يقوم رئيس جامعة الطائف او المفوض عنه بعد اتخاذ القرار على التوصية المرفوعة من الجهة المختصة بإبلاغ الموظف نتيجة القرار خلال ٥ خمسة ايام من تاريخ اتخاذ القرار.
 - ٥ . تعد المعلومات والبيانات الشخصية الواردة في نموذج الافصاح والمستندات ذات الصلة به معلومات سرية

المادة التاسعة: حالات تعارض المصالح

تشمل حالات تعارض المصالح، على سبيل المثال لا الحصر، ما يأتي:

- ١ . طلب الموظف الهدايا، او تشجيع تقديمها، او قبولها، او اية منفعة ذات قيمة مادية او معنوية مباشرة او غير مباشرة من المتعامل.
 - ٢ . ان يكون لموظف او أحد اقاربه مصلحة مباشرة او غير مباشرة مادية كانت او معنوية لدى المتعامل.
 - ٣ . ان يكون الموظف او أحد اقاربه شريكاً او مساهماً بنسبة ٥ % او أكثر لدى المتعامل.
 - ٤ . ان يكون الموظف او أحد اقاريه عاملا او متعاقدا او متعاونا مع المتعامل.
- ٥ . حصول او محاولة حصول المتعامل على أي ميزة سواء كانت تنافسية او تفضيلية ونحوها بطرق غير مشروعه او بأي وسيلة يمكن ان ينشأ عنها تعارض المصالح او تقديم الموظف أي مما ذكر في هذه الفقرة.
 - ٦. أي مصلحة خاصة قد يترتب عليها ضرر مباشر جامعة الطائف او منفعة خاصة للموظف.

المادة العاشرة: البلاغات

- ١ . تتلقى الجهة المختصة البلاغات من خلال القنوات التالية:
 - أ. البريد الالكتروني للجهة المختصة (البريد الالكتروني).
 - ب. الحضور الى مقر الجهة المختصة.
 - ج. الوسائل الأخرى لتلقي البلاغات.



- ٢ . يجب ان يحتوي البلاغ على البيانات والمستندات التالية:
 - أ. اسم المبلغ ضده وبيانات التواصل معه في حال توافرها.
- ب. وصف الواقعة التي ورد عليها البلاغ وصفا صحيحاً كاملاً.
- ج. ارفاق كافة المعلومات او الوثائق او الأدلة حول تعارض المصالح التي تشكل مخالفة لأي من احكام لائحة تنظيم تعارض المصالح والسياسة.
 - د. أي معلومات او بيانات او مستندات تطلبها الجهة المختصة.

المادة الحادية عشر: المحظورات على الموظف

يحظر على الموظف الآتي:

- ١ . قبول أي عرض عمل بشكل مباشر او غير مباشر من المتعامل دون الافصاح المسبق عنه لجامعة الطائف إذا كان العرض ناشئاً عن تعارض مصالح فعلي. المشاركة بصفته متعاونا او وكيلا او ممثلا للمتعامل او بأي صفة اخرى في أي مناقشات او مفاوضات متعلقة بمنافسة او قد تؤدي الى ترسية او تعديل او تمديد عقد اعمال او مشتريات في جامعة الطائف.
- ٣ . تقديم او محاولة تقديم ميزة للمتعامل سواء اكانت تنافسية او تفضيلية ونحوها بطرق غير مشروعة او بأي وسيلة يمكن ان ينشأ عنها تعارض مصالح.

المادة الثانية عشر: التزامات المتعامل

- ١ تنطبق احكام السياسة على جميع المتعاملين مع جامعة الطائف في جميع مراحل واجراءات المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف.
- ٢ . يلتزم المتعامل بالإفصاح الى جامعة الطائف وفقا لأحكام السياسة عن جميع حالات تعارض المصالح في جميع مراحل واجراءات المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف.
 - على ان يتضمن كحد أدني ما يأتي:
- أ. الافصاح عن أي مصلحة خاصة لو او اعضاء مجلس الجامعة او كبار التنفيذيين لديه تتعارض مع مصلحة جامعة الطائف.
- ب. الافصاح عن أي علاقة قرابة بين أي من اعضاء مجلس الجامعة او كبار التنفيذيين فبها واي من موظفي جامعة الطائف.
- ٣ . يحظر على المتعامل مع جامعة الطائف الحصول او محاولة الحصول على أي ميزة سواء اكانت تنافسية او تفضيلية
 ونحوها بطرق غير مشروعه او بأي وسيلة يمكن ان ينشأ عنها تعارض مصالح.
 - ٤ . يكون افصاح المتعامل فوراً لجامعة الطائف في حال وجود تعارض مصالح فعلي او محتمل
- ه . يلتزم المتعامل في جميع مراحل واجراءات المنافسات والمشتريات لجامعة الطائف بالتعاون مع الجامعة في شأن أي استفسار او تحقيق يتعلق بأي من حالات تعارض المصالح.



المادة الثالثة عشر: المخالفات والعقوبات

- ١. يساءل الموظف تأديبياً عند مخالفته أياً من احكام السياسة وفق نظام تأديب الموظفين ونظام العمل والانظمة الاخرى ذات العلاقة.
- ٢ . يكون الموظف مسؤولاً عن الآثار المترتبة على وجود تعارض بين مصالحه الخاصة ومصالح جامعة الطائف إذا لم يفصح لجامعة الطائف عن ذلك التعارض ولا يخل ذلك بأي عقوبة اشد يقضي بها نظام آخر.
- ٣ . إذا لم يفصح الموظف عن وجود نعارض مصالح وأدى ذلك الى حدوث تعارض مصالح فعلي، جاز لجامعة الطائف القيام بأي مما يأتي:
 - أ. الغاء المنافسة او الغاء ترسية العقد الناشئ عن التعارض.
 - ب. المطالبة بإلزام الموظف برد أي منفعة تحققت له جراء ذلك.
 - ج. المطالبة بالتعويض عما لحقها من ضرر.
- على جامعة الطائف الرفع الى اللجنة المشار اليها في المادة (الثامنة والثمانون) من النظام في حال مخالفة المتعامل لأي من احكام المادة (الثانية عشر) من السياسة للنظر في ايقاع أي من العقوبات المنصوص عليها في الفقرتين ٣ و ٤ من المادة (الثامنة والثمانون) من النظام.

المادة: الرابعة عشر النفاذ والنشر

تعتمد السياسة من قبل جامعة الطائف ويعمل بها اعتباراً من تاريخ نشرها على (الموقع الالكتروني) للجامعة.

جامعة الطائف TAIF UNIVERSITY



نموذج رقم (١): نموذج اقرار الموظف باطلاعه على السياسة

بيانات خاصة بمنسوبي جامعة الطائف									
اسم عضو هيئة التدريس/ الموظف			رقم الهوية						
خرى 	□ لجنة	نسم	i	_ إدارة	□ عمادة/كلية				
بيانات التواصل									
البريد الالكتروني:				الجوال:	هاتف/فاکس:				
 أقر باطلاعي والتزامي بسياسة تعارض المصالح بالجامعة ومتطلباتها النظامية المعمول بها بالمملكة العربية السعودية. 									
المفوض او في بيانات	ي العنوان أو في الشخص عدم الالتزام بذلك.	النشاط أوفٍ يترتب على	يير سواء في نحمل كل ما	ديث البيانات عند أي تغ. ذلك تعارض المصالح مع ن	• أتعهد بتح المالك وك				

أصادق على صحة البيانات الواردة في هذا الإقرار وعلى ذلك جرى التوقيع والله الموفق ،،،

اسم الموظف/ التوقيع /





نموذج رقم (٢): نموذج إقرار المتعامل باطلاعه على السياسة

بيانات خاصة بالشركات/ المؤسسات								
اسم الشركة / المؤسسة			رقم السجل التجاري					
	التوريد والتركيب	متقدم للتعاقد		الباطن	متعاقد من	متعاقد مباشر		
		اسم				الرقم المرجعي		
		المنافسة/العقد				للمنافسة/للعقد		
		تواصل	بيانات ال					
	البريد الالكتروني:			ال:	الجوا	هاتف/فاکس:		
 أقر باطلاعي والتزامي بسياسة تعارض المصالح بالجامعة ومتطلباتها النظامية المعمول بها بالمملكة العربية السعودية أتعهد بتحديث البيانات عند أي تغيير سواء في النشاط أو العنوان أو في الشخص المفوض وكذلك تعارض المصالح مع تحمل كل ما يترتب على عدم الالتزام بذلك 								
أصادق على صحة البيانات الواردة في هذا الإقرار وعلى ذلك جرى التوقيع								
ً والله الموفق ،،،								
الختم								
	مؤسسة)	ن الشركة/ال	ثل معتمد ع	(مما		الاسم:		
التوقيع:								
						التاريخ:		





نموذج رقم (٣): نموذج الإفصاح

بيانات خاصة بمنسوبي جامعة الطائف								
اسم عضو هيئة التدريس/ الموظف		رقم الهوية						
ـم 📗 لجنة 📗 أخرى	ق	_ إدارة	🗌 عمادة/كلية					
ىيل	ضيح بالتفص	ختيار لجنة أو أخرى يتم التو	• في حالة ا					
	بيانات الت							
البريد الالكتروني:								
			• الحالة الأولى:					
☐ لدى عضو هيئة التدريس/ الموظف أية مصالح مالية أو أية علاقة تجارية مباشرة أو غير مباشرة مع أي من								
الشركات/المؤسسات تنطبق عليها الضوابط والتعريفات المنصوص عليها في سياسة تعارض المصالح؟								
أذكر التفاصيل الكاملة:								
			١. نوع التعارض					
			۲. طبيعة التعار					
			٣. مرحلة العمل					
in the state of th		to the contract	• الحالة الثانية:					
لمية من الدرجات الأولى أو الثانية أو الثالثة مع أي من								
الشركات/المؤسسات تنطبق عليها الضوابط والتعريفات المنصوص عليها في سياسة تعارض المصالح؟ اذكر التفاصيل الكاملة:								
١. صلة القرابة:								
		:	٢. درجة القرابة					
أصادق على صحة البيانات الواردة في هذا الإقرار وعلى ذلك جرى التوقيع								
والله الموفق ،،،								
الرئيس المباشر		يئة التدريس / الموظف	عضو ه					
(سم:			الاسم:					
توقیع:	1		الاسم:					
تاريخ:	1		التاريخ:					

الختم

